

قانون رقم ١٨٩ لسنة ٢٠٠٨

بالترخيص لوزير البترول فى التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول
وشركة أيوك اكسلوريشن بى . فى . وشركة كوفبيك (إيجيبت) ليمتد
لتعديل اتفاقية الالتزام الموقعة بموجب

القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٩ المعدل بالقانون رقم ١٦٩ لسنة ٢٠٠٥

للبحث عن البترول واستغلاله
فى منطقة شمال البردويل بالبحر المتوسط

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يرخص لوزير البترول فى التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة أيوك
إكسلوريشن بى . فى . وشركة كوفبيك (إيجيبت) ليمتد لتعديل اتفاقية الالتزام الموقعة
بموجب القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٩ المعدل بالقانون رقم ١٦٩ لسنة ٢٠٠٥ للبحث عن
البترول واستغلاله فى منطقة شمال البردويل بالبحر المتوسط ، وذلك وفقاً لأحكام
الاتفاقية المرافقة .

(المادة الثانية)

تكون للقواعد والإجراءات الواردة فى الاتفاقية المرافقة قوة القانون ، وتنفذ
بالاستثناء من أحكام أى تشريع مخالف لها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

حسنى مبارك

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٩ هـ
(الموافق ٢٢ يونية سنة ٢٠٠٨ م) .

**اتفاق تعديل
نصوص تسعير الغاز
فى اتفاقية الالتزام
الموقعة بموجب القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٩
والمعدلة بموجب القانون رقم ١٦٩ لسنة ٢٠٠٥
للبحث عن البترول واستغلاله
فى
منطقة شمال البردويل
بالبحر المتوسط
بين
جمهورية مصر العربية
والهيئة المصرية العامة للبترول
و شركة أيوك اكسپلوريشن بى . فى .
وشركة كوفبيك (ايجيبت) ليمتد**

تحرر هذا الاتفاق فى اليوم من شهر ٢٠٠٨ بمعرفة
وفى ما بين جمهورية مصر العربية (ويطلق عليها فيما يلى " ج. م. ع. " أو " الحكومة ") ،
والهيئة المصرية العامة للبترول، وهى شخصية قانونية، أنشئت بموجب القانون رقم ١٦٧
لسنة ١٩٥٨ بما أدخل عليه من تعديل (ويطلق عليها فيما يلى " الهيئة ") ،
وشركة أيوك اكسپلوريشن بى . فى .، وهى شركة ذات مسئولية محدودة مؤسسة وقائمة
طبقا لقوانين هولندا (ويطلق عليها فيما يلى " أيوك ") ، وشركة كوفبيك (ايجيبت)
ليمتد، وهى شركة ذات مسئولية محدودة مؤسسة وقائمة طبقا لقوانين كايمان أيلاند
(ويطلق عليها فيما يلى " كوفبيك ") ، ويطلق على أيوك وكوفبيك مجتمعين فيما يلى
" المقاول " و يطلق على كل منهما منفردا "عضو المقاول".

AGREEMENT
FOR AMENDING THE GAS PRICING PROVISIONS
UNDER THE CONCESSION AGREEMENT
SIGNED BY VIRTUE OF LAW NO. 10 OF 1999
AS AMENDED BY VIRTUE OF LAW NO. 169 OF 2005
FOR PETROLEUM EXPLORATION AND
EXPLOITATION
IN
NORTH BARDAWIL AREA
MEDITERRANEAN SEA
BETWEEN
THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT
AND
THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM
CORPORATION
AND
IEOC EXPLORATION B.V.
AND
KUFPEC (EGYPT) LIMITED

This Agreement is made and entered this ----- day of -----, 2008, by and between the Arab Republic of Egypt (hereinafter referred to as "A.R.E." or as the "GOVERNMENT"), the EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION, a legal entity created by virtue Law No. 167 of 1958 as amended (hereinafter referred to as "EGPC"), IEOC Exploration B.V. a limited liability company organized and existing under the laws of Netherlands (hereinafter referred to as "IEOC"), and KUFPEC (Egypt) Limited, a limited liability company organized and existing under the laws of the Cayman Island (hereinafter referred to as "KUFPEC"). (IEOC and KUFPEC are hereinafter referred to collectively as "CONTRACTOR" and individually as "CONTRACTOR MEMBER").

تقرر الآتى :

حيث أن جمهورية مصر العربية والهيئة المصرية العامة للبترول وشركة أيوك اكسبلوريشن بى.فى. قد أبرموا اتفاقية الالتزام الموقعة بموجب القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٩ ، للبحث عن البترول واستغلاله فى منطقة شمال البردويل والمعدلة بموجب القانون رقم ١٦٩ لسنة ٢٠٠٥ (ويطلق على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٩ والقانون رقم ١٦٩ لسنة ٢٠٠٥ فيما يلى " اتفاقية الالتزام") .

وحيث أن المقاول قد تقدم بطلب لتعديل نصوص تسعير الغاز الطبيعى باتفاقية الالتزام.

لذلك فقد اتفق أطراف اتفاق التعديل هذا على ما هو آت:

المادة الأولى

يحذف بالكامل البند ١ - (أ) و (ب) من المادة الثانية من القانون رقم ١٦٩ لسنة ٢٠٠٥ ، ويستبدل به ما يأتى:

١- الغاز المخصص لاسترداد التكاليف وحصص اقتسام الإنتاج فى عقد بيع الغاز للسوق المحلى بين الهيئة والمقاول (بصفتها بائعين) والهيئة (بصفتها مشتر) ، المبرم وفقاً للمادة السابعة (هـ) سوف يقيم ويسلم ويشترى بواسطة الهيئة بسعر يتحدد شهرياً حسب المعادلة الآتية:

$$ب ج = ف \times هـ$$

حيث :

ب ج = قيمة الغاز لكل ألف قدم مكعب قياسى (أ ق ٢) بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية .

هـ = عدد الوحدات الحرارية البريطانية بالمليون لكل ألف قدم مكعب قياسى من الغاز (ام ام بى تى يوز/أق ٣) .

ف = قيمة المليون من الوحدات الحرارية البريطانية (ام ام بى تى يوز) بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية تحدد شهرياً طبقاً للجدول التالى:

WITNESSETH

WHEREAS, the Arab Republic of Egypt, the Egyptian General Petroleum Corporation, and IEOC Exploration B.V. have entered into a Concession Agreement signed by virtue of Law No.10 of 1999 for Petroleum Exploration and Exploitation in North Bardawil Area, as amended by virtue of Law no. 169 of 2005 (Law No.10 of 1999 and Law No. 169 of 2005 are hereinafter referred to as the "Concession Agreement"); and

WHEREAS, CONTRACTOR has applied for an amendment of the natural gas pricing provisions under the Concession Agreement;

Now, THEREFORE, the parties hereto agree as follows:

ARTICLE I

Article II (i) a) and b) of Law 169 of 2005 shall be deleted in its entirety, and shall be replaced by the following:

(i) The Cost Recovery and Production Shares of Gas subject to a Gas Sales Agreement for the domestic market, between EGPC and CONTRACTOR (as sellers) and EGPC (as buyer) entered into pursuant to Article VII (e) shall be valued, delivered to and purchased by EGPC at a price determined monthly according to the following formula:

$$PG = F \times H$$

Where:

PG = the value of the Gas in U.S. Dollars per thousand standard cubic feet (MSCF).

H = the number of million of British Thermal Units per thousand standard cubic feet (MMBTU's/MSCF) of Gas.

F = a value in U.S. Dollars per million British Thermal Units (MMBTU's) determined monthly according to the following table:

سعر خام برنت (دولار أمريكي / برميل)	ف (دولار أمريكي / مليون وحدة حرارية بريطانية)
أقل من أو يساوي ١٠	١.٥٠
يزيد على ١٠ ولكن يقل عن ١٤	(برنت $\times ١٦٢٥$) - ٠.١٢٥
يساوي أو يزيد على ١٤ ولكن يقل عن ١٧	٢.١٥
يساوي أو يزيد على ١٧	(برنت $\times ١٦٦٧$) - ٠.٦٨٣٣

سيطبق ما يلي على المعادلة الموضحة أعلاه لسعر خام برنت أكثر من ١٧ دولار أمريكي للبرميل :

• اعتباراً من تاريخ بدء الإنتاج وحتى نهاية السنة الأولى من الإنتاج ، يحسب الحد الأقصى لسعر الغاز ٣ دولار/مليون وحدة حرارية بريطانية.

• وبالنسبة للسنة الثانية من الإنتاج ، يحسب الحد الأقصى لسعر الغاز ٣.٥ دولار/مليون وحدة حرارية بريطانية.

• وبالنسبة للسنة الثالثة من الإنتاج والسنوات التالية لها ، يحسب الحد الأقصى لسعر الغاز ٣.٩٥ دولار / مليون وحدة حرارية بريطانية.

وسعر خام برنت هو متوسط السعر الشهري بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية لكل برميل من خام برنت (DTD) المعلن في تقرير أسعار بلائس اويل جرام تحت عنوان "Spot Crude Price Assessment International" خلال الشهر المعنى.

وفي حالة عدم إمكان تحديد قيمة خام برنت بسبب عدم صدور تقرير أسعار "بلائس اويل جرام" على الإطلاق خلال شهر من الشهور يجتمع كل من الهيئة والمقاول ويتفقا على قيمة خام برنت بالرجوع إلى مصادر أخرى معلنة، وفي حالة عدم وجود مثل هذه المصادر المعلنة أو في حالة عدم إمكانية تحديد قيمة خام برنت لأي سبب من الأسباب سالفة الذكر، تجتمع كل من الهيئة والمقاول ويتفقا على قيمة خام برنت.

(Brent Price) (U.S.Dollars / Barrel)	F (U.S.Dollars / MMBTU's)
Less than or equal to 10	1.50
Greater than 10 but less than 14	$(\text{Brent} \times 0.1625) - 0.125$
Equal to or greater than 14 but less than 17	2.15
Equal to or greater than 17	$(\text{Brent} \times 0.1667) - 0.6833$

The following will apply to the formula above for Brent price higher than 17 U.S. Dollars/Barrel :

- Starting from the production start - up date and until the end of the first year of production, the Gas price ceiling shall be calculated as 3 U.S. Dollars/MMBTU's;
- For the second year of production , the Gas price ceiling shall be calculated as 3.5 U.S. Dollars/MMBTU's;
- For the third and the subsequent years of production, the Gas Price ceiling shall be calculated as 3.95 U.S. Dollars/MMBTU's.

Where Brent is the monthly average price expressed in U.S. Dollars per barrel of Brent (DTD) quoted in "Platt's Oilgram Price Report" for "Spot Crude Price Assessment - International" for the month in question.

In the event that the value of Brent cannot be determined because Platt's Oilgram Price Report is not published at all during a month, EGPC and CONTRACTOR shall meet and agree the value of Brent by reference to other published sources. In the event that there are no such published sources or if the value of Brent cannot be determined pursuant to the foregoing for any other reason, EGPC and CONTRACTOR shall meet and agree a value of Brent.

المادة الثانية

باستثناء ما تم تعديله على وجه التحديد بموجب اتفاق التعديل هذا ، تستمر اتفاقية الالتزام بكامل قوتها وأثرها وفقا لتصوصها .

المادة الثالثة

تاريخ سريان اتفاق التعديل هذا هو تاريخ توقيع الأطراف عليه بعد إصدار السلطات المختصة في ج.م.ع لقانون يرخص لوزير البترول بالتوقيع عليه.

شركة إيوك أكسبلوريشن بي.في.

----- : التوقيع

شركة كوفيك (إيجيبت) ليمتد

----- : التوقيع

الهيئة المصرية العامة للبترول

----- : التوقيع

جمهورية مصر العربية

----- : التوقيع

----- : التاريخ

ARTICLE II

Except as specifically amended by virtue of this Amendment Agreement, the Concession Agreement shall continue in full force and effect in accordance with its terms.

ARTICLE III

The Effective Date of this Amendment Agreement shall be the date it is signed by the Parties after a law is issued by the competent authorities of the A.R.E. authorizing the Minister of Petroleum to sign it .

IEOC EXPLORATION B.V.

BY: -----

-

KUFPEC (Egypt) Limited

BY: -----

-

EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM CORPORATION

BY: -----

-

ARAB REPUBLIC OF EGYPT

BY: -----

Date : -----